

Ref: DM/ENV-03/2014

Date: 16/06/2014

تعميم رقم (3) لسنة 2014 بشأن تشغيل مراسي الوسائل البحرية (المارينا) في إمارة دبي

CIRCULAR NO. (3) OF 2014 CONCERNING THE OPERATION OF MARINA IN THE EMIRATE OF DUBAI

Pursuant to the provisions of the Federal Law No. (23) of the year 1999 regarding the Exploitation, Protection and Development of the Living Aquatic Resources In the Waters of the United Arab Emirates; Federal Law No. (24) of the year 1999 for the Protection and Development of the Environment; Local Order No. (61) of 1991 on the Environment Protection Regulations in the Emirate of Dubai, and its Executive Order; and the Law No. (11) of 2010 Concerning Licensing of Maritime Vessels in the Emirate of Dubai, and its Executive Order.

Dubai Municipality, within the framework of implementing the rules and regulations for the conservation of the marine environment, and achieving the water quality objectives, requires All marina owners/operators to apply to the Marine Environment & Wildlife Section (MEWS) for obtaining the required Environmental Clearance, after submitting the required marina Environmental Management Plan as per the Guideline 03/2014, within sixty (60) days from the date of issuance of this circular.

All concerned are required to abide to the above, in order to avoid being subjected to legal liability and/or penalty without any prior notice.

For any further information, please visit Dubai Municipality website: www.dm.gov.ae or contact Marine Environment & Wildlife Section.

استناداً إلى القانون الاتحادي رقم (23) لسنة 1999م بشأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة ولائحته التنفيذية؛ والقانون الاتحادي رقم (24) لسنة 1999م بشأن حماية البيئة وتنميتها ولائحته التنفيذية؛ والقانون رقم (11) لسنة 2010م بشأن ترخيص الوسائل البحرية في إمارة دبي ولائحته التنفيذية، والأمر المحلي رقم (61) لسنة 1991م بشأن أنظمة حماية البيئة في إمارة دبي ولائحته التنفيذية.

إن بلدية دبي في إطار جهودها في تطبيق القوانين واللوائح من أجل المحافظة على البيئة، وتحقيق مستهدف نوعية المياه البحرية في الإمارة تهيب بالسادة شركائها من مالكي ومشغلي مراسي الوسائل البحرية (المارينا) ضرورة إصدار تصريح بيئي من قسم البيئة البحرية والحياة الفطرية بالإدارة لتشغيل هذه المراسي، وذلك بعد تقديم الخطة البيئية لإدارة المارينا وفقاً للإرشاد رقم 03 لسنة 2014 خلال مدة أقصاها (60) يوماً من تاريخ صدور هذا التعميم.

وعليه، يرجى من كافة المعنيين التقيد بما ورد أعلاه، وذلك تجنباً للمساءلة القانونية و/أو فرض غرامات مالية دون إشعار مسبق.

لمزيد من المعلومات، الرجاء مراجعة الموقع الإلكتروني لبلدية دبي www.dm.gov.ae أو التواصل مع قسم البيئة البحرية والحياة الفطرية بإدارة البيئة.



Director of Environment Department
Dubai Municipality
P.O. Box: 67, Dubai, UAE.
Tel: 04 606 6810 – 04 606 6821

مدير إدارة البيئة
بلدية دبي
ص.ب. : 67 ، دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة
هاتف: 04 606 6810 – 04 606 6821